اسس تعيين جنسية الاشخاص المعنوية: الشركات

5. معيار دولة الرقابة والاشراف: لقد ظهر هذا الاساس ابان الحرب العالمية الاولى، وبموجب هذا المعيار يفرق بين التبعية السياسية «الجنسية» حيث يكون للشركة جنسية الشركاء الذين يملكون اغلب راس مالها ويديرونها ويراقبونها فاذا كانت جنسيتهم وطنية فالشركة وطنية واذا كانت اجنبية فالشركة اجنبية، اما التبعية القانونية فيبقى النظام الداخلي للشركة خاضعاً لقانون مركز ادارتها الرئيسي فهذا المعيار صالح لتحديد التبعية القانونية في جميع الاحوال كما ذكرنا. وقد استعمل معيار الرقابة والاشراف اثناء الحرب العالمية الاولى من قبل فرنسا لمواجهة الشركات التي كان الالمان يملك اغلب راس مالها ويقومون بإدارتها ورقابتها، الا ان فرنسا في ذلك الوقت كانت لا تستطيع ان تفرض عليها الحراسة ومن ثم تصفيتها لأنها شركات وطنية بحسب القانون الفرنسي الذي كان يعطي الشركات التي يوجد مركز ادارتها الرئيس في فرنسا الجنسية الفرنسية.

اسس تعيين جنسية الاشخاص المعنوية: الشركات

وقد كانت هذه الشركات تتصف بالمواصفات التي يتطلبها القانون الفرنسي لمنح الجنسية الفرنسية، ولأجل مواجهتها عمدت فرنسا الى التحري والبحث عن جنسية الاشخاص القائمين على ادارتها وتوجيهها ورقابتها والمالكين لأغلب راس مالها، اذ وجدت انهم يمثلون مصالح اجنبية معادية لفرنسا ومن الجنسية الالمانية فقامت فرنسا بفرض الحراسة على هذه الشركات وقد تم تصفيتها لأنها تمثل مصالح المانية معادية لفرنسا أي ان فرنسا عاملت هذه الشركات معاملة الشركات الالمانية. كما استعملت فرنسا هذا الاساس اثناء الحرب العالمية الثانية وهذا يعني ان فرنسا عطلت اساس مركز الادارة الرئيسي اثناء فترة الحرب واعتمدت اساس ابتكرته الا وهو اساس الرقابة والاشراف كما اعتمد هذا الاساس من قبل اليابان والدنمارك وهولندا كما استعملته مصر في عدة مناسبات في عام 1939 وفي عام 1948 واثناء العدوان الثلاثي عليها في مواجهة شركات رعايا الاعداء عام 1956 واعتمدت هذا الاساس معاهدات الصلح بعد الحرب العالمية الثانية.

اسس تعيين جنسية الاشخاص المعنوية: الشركات

وانتقد هذا المعيار لأنه يؤدي الى صعوبة ضبط جنسية القائمين على ادارتها ورقابتها والمالكين لراس مالها اذا تعددت جنسياتهم واختلفت، كما ان الامر اذا كان سهل بالنسبة لشركات الاشخاص فان تحديد جنسية الاشخاص القائمين بالإدارة والرقابة ينطوي على صعوبة بالنسبة لشركات الاموال، وقد رد البعض على ذلك بالقول ان تحديد جنسية القائمين بالإدارة والرقابة يكون من خلال جنسية المدير والمالكين لأغلب راس مالها واعضاء مجلس الادارة. كما وجه انتقاد لهذا الاساس من ناحية ان الشركة لها كيان مستقل عن الشركاء ومن ثم لا تعكس جنسية الشركاء جنسية الشركة. وامام الانتقادات والمبررات التي تنطوي عليها فقد وجه الفقه بضرورة اعتماد هذا الاساس بصفة استثنائية يعتمدها في تحديد جنسية الشركات في وقت الحرب بالنسبة للدول المعادية، اما في وقت السلم فيصار الى اعتماد اساس مركز الادارة الرئيسي، علما ان الاساس الاخير يستعمل في كل الظروف لتحديد التبعية القانونية للشركة أي تحديد القانون الواجب التطبيق في نظامها الداخلي.

اسس تعيين جنسية الاشخاص المعنوية: الشركات

كما يمكن استعمال اساس الرقابة والاشراف في الظروف الاعتيادية وقت السلم لمواجهة الشركات المتعددة الجنسيات، وذلك للآثار السلبية التي ترتبها هذه الشركات على اقتصاديات البلدان وخاصة النامية منها، فهذه الشركات هي عبارة عن شركة واحدة تمارس نشاطاتها في عدة بلدان تستغل الاسس التي تعتمد عليها كل دولة لمنح جنسيتها، ومن ثم ستكون هناك شركة واحدة لها عدة اذرع ممتدة عبر الحدود تحمل كل منها جنسية البلد الذي تكون فيه، علما انها جميعا رغم تعدد جنسيتها تخضع لنظام قانوني داخلي واحد الا وهو نظام الشركة الام. ونظراً لما تفضي اليه الشركات المتعددة الجنسيات من نتائج قانونية اقتصادية تؤثر سلباً في البلدان التي تزاول فيها نشاطاتها. فقد شجع الفقه الغالب اعتماد اساس الرقابة والاشراف لمواجهة هذه الشركات فعن طريق هذا الاساس ستعامل الشركة المتعددة الجنسيات على انها صاحبة جنسية واحدة الا وهي جنسية القائمين على ادارتها ورقابتها وتوجيهها والمالكين لأغلب راس مالها بغض النظر عن باقي الجنسيات التي تحملها وتعامل على هذا الاساس فهي وطنية ان كان الادارة والرقابة والملكية بيد الوطنيين وان كانت تحمل جنسيات اجنبية اخرى فلا عبرة بها اما اذا كانت تلك الادارة والرقابة والملكية بيد اجانب فهي اجنبية، وان كانت تحمل من بين الجنسيات المتعددة الجنسية الوطنية.

اسس تعيين جنسية الاشخاص المعنوية: الشركات

فعن طريق الرقابة والاشراف سيتم التخلص من تعدد الجنسيات طالما ان هذا الاساس سيخلع عليها جنسية واحدة يتم التعامل معها على اساس تلك الجنسية ولا عبرة او قيمة بباقي الجنسيات. اما بالنسبة لتحديد التبعية القانونية لفروع الشركة والشركة الوليدة فبالنسبة للفروع تأخذ جنسية الشركة الام فقد تحتاج الشركة الى توسيع نشاطاتها في الخارج فتعمد الى فتح فرع او مكتب او وكالة ومن ثم فان الفرع شخصيته مندمجة ضمن الشركة الام ومن ثم فجنسية الفرع هي جنسية الشركة الام، واخيراً فالفرع لا يملك استقلالية لا في جنسيته ولا في نظامه الداخلي ولا في موارده لأنها جميعا ممثلة في الشركة الام. وقد نظم احكام فتح الشركات الاجنبية فروع ومكاتب لها في العراق نظام فروع ومكاتب الشركات والمؤسسات الاقتصادية الاجنبية المرقم (5) لسنة 1989 ومثال ذلك فتح مجموعة شركات زين لها فروع في داخل العراق رغم ان مركز ادارتها في الخارج. اما الشركة الوليدة فلها شخصية مستقلة عن الشركة الام من حيث مواردها وجنسيتها الا انها في الغالب تخضع للنظام الداخلي للشركة الام ومن ثم فان الشركات الوليدة تعكس ظاهرة سلبية. وهي الشركات المتعددة الجنسيات التي يمكن تحديد جنسيتها الحقيقية عن طريق اساس الرقابة و الاشراف.